

ما حكم إعادة الصلاة التي لا يعقل الإنسان فيها شيء وهل يجوز تحويل الصلاة المفروضة إلى نافلة؟ الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم تقول ما حكم اعادة الصلاة التي لا يعقل الانسان فيها شيئا مرة ثانية؟ وهل يجوز تحويل الصلاة المفروضة الى نافلة والعكس الجواب اما بالنظر لدخول الانسان في الصلاة - [00:00:00](#) وخروج منها وهو لا يجد حلاوة لهذه الصلاة فعليه ان يرجع الى نفسه ويفتش هل وقع منه شيء من الذنوب ويكون هذا من باب العقوبة العقوبة التي عوقب بها ويعالج السبب ويتوب من الذنب سواء كان هذا الذنب متعلقا بنفسه - [00:00:19](#) او متعلقا بالله او متعلق باي شخص من الناس فعليه ان يفتش عن نفسه آآ ويتوب الى الله جل وعلا واما القلب النفل الى فرض هذا لا يجوز واما تحويل الفرض الى نفل فاذا كان الوقت - [00:00:57](#) متسعا لا مانع من تحويل الفرض الى نفل الا اذا كان الشخص يخشى خروج الوقت فلا يجوز له ان يحول الفرض الى نفل لان الوقت الباقي لان الوقت الباقي يصلي فيه نفلا - [00:01:27](#) ثم يخرج الوقت ويصلي الفرض بعد خروج وقته. ففي هذه الحال لا يجوز له ان يقلب النفل لا يجوز له ان يقلب الفرض نفلا وبالله التوفيق - [00:01:52](#)